

الجمهورية التونسية

وزارة المالية

19/2016

مشروع قانون غلق ميزانية الدولة

لسنة 2013

19/2016

قانون عدد..... لسنة..... مؤرخ في..... يتعلق بخلق ميزانية الدولة لسنة 2013.

الفصل الأول:

يهدف هذا القانون إلى غلق ميزانية الدولة لتصرف 2013 وفقا لأحكام الفصلين 45 و 46 من القانون عدد 53 لسنة 1967 المؤرخ في 8 ديسمبر 1967 المتعلق بالقانون الأساسي للميزانية كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة.

الفصل 2:

بلغت التقديرات النهائية لميزانية الدولة لسنة 2013 ما جملته 27 334 681 286.917 دينار موزعة كما يلي:

الموارد :	العنوان الأول
18 858 600 000.000 دينار	العنوان الثاني
7 446 327 292.000 دينار	صناديق الخزينة
1 029 753 994.917 دينار	
التفقات:	العنوان الأول
19 198 700 000.000 دينار	العنوان الثاني
7 106 227 292.000 دينار	صناديق الخزينة
1 029 753 994.917 دينار	

وتتوزع هذه التقديرات وفق الجدولين 1 و 2 الملحقين بهذا القانون.

الفصل 3:

بلغت مقابيض ميزانية الدولة لسنة 2013 ما جملته 26 943 574 545.850 دينار موزعة كما يلي:

17 707 659 156.461 دينار	العنوان الأول
6 249 770 602.015 دينار	العنوان الثاني
23 957 429 758 .476 دينار	جملة موارد العنوانين:

2 986 144 787.374 دينار

صناديق الخزينة

موزعة بين:

• الحسابات الخاصة في الخزينة: 2 524 285 270.164 دينار

• حسابات أموال المشاركة: 461 859 517.210 دينار

وتتوزع هذه المقابيض وفق الجدول 1 الملحق بهذا القانون.

الفصل 4:

بلغت دفعوات ميزانية الدولة لسنة 2013 ما جملته 26 133 230 889.126 دينار موزعة كما يلي:

18 714 170 601.864 دينار

العنوان الأول:

17 300 665 597.778 دينار

الجزء الأول: نفقات التصرف

9 608 030 472.672 دينار

القسم الأول: التأجير العمومي

969 766 665.829 دينار

القسم الثاني: وسائل المصالح

6 722 868 459.277 دينار

القسم الثالث: التدخل العمومي

-

القسم الرابع: نفقات التصرف الطارئة

1 413 505 004.086 دينار

الجزء الثاني: فوائد الدين العمومي

1 413 505 004.086 دينار

القسم الخامس: فوائد الدين العمومي

6 707 727 536.921 دينار

العنوان الثاني:

3 703 558 352.451 دينار

الجزء الثالث: نفقات التنمية

1 683 856 068.770 دينار

القسم السادس: الإستثمارات المباشرة

1 665 415 568.667 دينار

القسم السابع: التمويل العمومي

-

القسم الثامن: نفقات التنمية الطارئة

-

القسم التاسع: نفقات التنمية المرتبطة

354 286 715.014 دينار

بالموارد الخارجية الموظفة

3 004 169 184.470 دينار

الجزء الرابع: تسديد أصل الدين العمومي

3 004 169 184.470 دينار

القسم العاشر: تسديد أصل الدين العمومي

25 421 902 794.314 دينار

جملة نفقات العنوانين:

711 332 750.341 دينار

711 332 750.341 دينار

647 349 724.787 دينار

63 983 025.554 دينار

صناديق الخزينة :

الجزء الخامس: نفقات صناديق الخزينة

القسم الحادي عشر: نفقات الحسابات الخاصة في الخزينة

القسم الثاني عشر: نفقات حسابات أموال المشاركة

وتتوزع هذه الدفعوعات وفق الجداول 2 و 1-2 و 2-2 الملحقة بهذا القانون.

الفصل 5:

- تلغى الإعتمادات الباقية على مستوى العنوانين الأول والثاني لميزانية الدولة لسنة 2013 والبالغة 883 029 153.215 دينار .
- يتم تغطية النقص في المقابيض مقارنة بدفوعات العنوانين الأول والثاني لميزانية الدولة لسنة 2013 والبالغ 1 464 468 380.309 دينار بواسطة خصم من الحساب القار لتسبقات الخزينة.
- بلغت فواضل صناديق الخزينة 2 274 812 037.033 دينار في موفى سنة 2013 موزعة بين الحسابات الخاصة في الخزينة في حدود 1 876 935 545.377 دينار وحسابات أموال المشاركة في حدود 397 876 491.656 دينار وتنتقل فواضل صناديق الخزينة إلى سنة 2014 وفق الجدول 3 الملحق بهذا القانون.

الفصل 6:

بلغت الإعتمادات المفوضة إلى المراكز الدبلوماسية والقنصلية بالخارج سنة 2013، دون إعتبار المساهمات بعنوان نظامي التقاعد والحيطة الاجتماعية، ما جملته 124 297 383.144 دينار بينما بلغت الدفوعات ما جملته 120 625 534.415 دينار مما أسفر عن فائض قدره 3 671 848.729 دينار يحال إلى الحساب القار لتسبقات الخزينة وذلك وفق الجدول 4 الملحق بهذا القانون.

الفصل 7:

بلغت جملة التقديرات النهائية لميزانيات المؤسسات العمومية الملحقة ميزانياتها ترتيبيا بميزانية الدولة 1 234 166 268.288 دينار بينما بلغت الموارد 1 160 339 361.023 دينار والنفقات 926 102 965.061 دينار مما أسفر عن فائض للمقابيض على النفقات بما قدره 234 236 395.962 دينار ينقل إلى سنة 2014 وعن إعتمادات باقية 308 063 303.227 دينار يقع إلغاؤها وفق الجدول عدد 5 الملحق بهذا القانون.

الفصل 8:

بلغت مقابيض الصناديق الخاصة لسنة 2013 ما قدره 604 109 106.017 دينار مقابل مدفوعات قدرها 213 807 616.074 دينار مما أسفر عن فائض في المقابيض على المدفوعات بلغ 390 301 489.943 دينار ينقل إلى سنة 2014 وذلك وفق الجدول 6 الملحق بهذا القانون.